

|  |
| --- |
| الاتحــاد الـدولــي للاتصــالات |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  | **ITU-T** |
|  |  | قطـاع تقييس الاتصـالاتفي الاتحاد الدولي للاتصالات |

الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

دبي، 29 − 20 نوفمبر 2012

القـرار 82 - استعراض استراتيجي وهيكلي لقطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات (ITU-T)



تمهيـد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريفة، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC).

© ITU 2013

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

القـرار 82 (دبي، 2012)

استعراض استراتيجي وهيكلي لقطاع تقييس الاتصالات
للاتحاد الدولي للاتصالات (ITU-T)

(دبي، 2012)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (دبي، 2012)،

إذ تلاحظ

 *أ )* أن قطاع تقييس الاتصالات للاتحاد الدولي للاتصالات (ITU‑T) هو هيئة تقييس عالمية فريدة في ميدان الاتصالات تضم الحكومات، والهيئات التنظيمية، وجهات التصنيع، والمشغلين، والهيئات الأكاديمية، والهيئات الأخرى ذات الصلة؛

*ب)* أنه بموجب المادة 17 من دستور الاتحاد فإن على قطاع تقييس الاتصالات، مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية، الوفاء بأهداف الاتحاد المتعلقة بتقييس الاتصالات، وذلك من خلال إجراء دراسات حول المسائل التقنية والتشغيلية والتعريفية، واعتماد توصيات بهذا الشأن، بغية تحقيق التوحيد القياسي في مجال الاتصالات على الصعيد العالمي؛

*ج)* أنه بموجب المادة 13 من اتفاقية الاتحاد فإن على الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، *ضمن جملة أمور*، أن توافق على برنامج عمل قطاع تقييس الاتصالات لكل فترة دراسة وأن تحدد درجة أولوية المسائل، ومدى استعجالها، والآثار المالية المقدرة للقيام بدراستها والمهلة المتوقعة لأدائها؛

*د )* أن القرار 122 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين ينص على أن تواصل الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات دراسة القضايا الاستراتيجية في مجال التقييس على النحو المناسب، ويشجع الدول الأعضاء وأعضاء قطاع تقييس الاتصالات، ورؤساء الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات ولجان الدراسات ونوابهم، على التركيز، *ضمن جملة أمور*، على تحديد قضايا التقييس الاستراتيجية وتحليلها في إطار أعمالهم التحضيرية للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات من أجل تيسير أعمال الجمعية؛

*ﻫ )* أنه بموجب المادة 50 من دستور الاتحاد فإن على الاتحاد أن يتعاون مع المنظمات الدولية التي لها مصالح وأنشطة ذات صلة بالاتصالات؛

*و )* أنالقرار 22 (المراجَع في دبي، 2012) لهذه الجمعية ينص على تفويض الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بالعمل في الفترة الفاصلة بين الجمعيات العالمية لتقييس الاتصالات؛

*ز )* أن القرار 68 (المراجَع في دبي، 2012) لهذه الجمعية يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات بتنظيم اجتماعات للمديرين رفيعي المستوى من الصناعة، مثل اجتماعات كبار موظفي التكنولوجيا، للمساعدة على تحديد وتنسيق الأولويات والمواضيع في مجال التقييس للإقلال من عدد المنتديات والاتحادات،

وإذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن قطاع تقييس الاتصالات يجري دراسات استجابةً للتغيرات في التكنولوجيا والاحتياجات السوقية وأن عليه أن يقوم بذلك على نحو مناسب وحسن التوقيت؛

*ب)* أن لجان الدراسات المعنية بجوانب محددة هي التي تضع توصيات قطاع تقييس الاتصالات وأن عدداً من الجهود قد بُذل لتيسير التنسيق بين هذه اللجان مثل القرار 45 (المراجَع في دبي، 2012) لهذه الجمعية؛

*ج)* أنه بالإضافة إلى لجان دراسات رئيسية معينة حالياً، فإنه يجري إنشاء أنشطة التنسيق المشتركة (JCA)، والمبادرة العالمية للمعايير (GSI)، والاستعراض التقني والاستراتيجي (TSR)، والأفرقة المتخصصة (FG) لدراسة المسائل وضمان التنسيق الفعّال بين لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ومنظمات المعايير الأخرى؛

*د )* وأنه بالمستطاع تطوير الهيكل الحالي وطرق العمل الراهنة لقطاع تقييس الاتصالات، في ظل بيئة التقييس القائمة في عالم اليوم، بما يكفل الاستجابة على نحو أكمل للتغير السريع في التكنولوجيات والاحتياجات السوقية بطريقة مناسبة وحسنة التوقيت، وكذلك تعزيز تنسيق أنشطة جميع لجان دراسات قطاعات تقييس الاتصالات، والاتصالات الراديوية، وتنمية الاتصالات في الاتحاد، وللمنظمات الخارجية الأخرى،

وإذ تقـر

 *أ )* أن الحاجة قد تدعو إلى التنسيق الشامل لأنشطة التنسيق المشتركة، والأفرقة المتخصصة، والأفرقة الأخرى التابعة لقطاع تقييس الاتصالات؛

*ب)* أنه من حيث هيكل قطاع تقييس الاتصالات فما تزال هناك بعض الآراء الداعية إلى أن تخضع لجان الدراسات لإعادة الهيكلة و/أو أن يُدرس الترتيب الهيكلي الراهن بما في ذلك أغراض وأهداف أنشطة التنسيق المشتركة، والمبادرات العالمية للمعايير، والاستعراضات التقنية والاستراتيجية، والأفرقة المتخصصة، وما إلى ذلك؛

*ج)* أن ثمة حاجة للنظر في إدخال تحسينات على الترتيبات الحالية للتعاون والتآزر بين قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية، وقطاع تنمية الاتصالات، وكيانات المعايير الأخرى، والكيانات الأخرى ذات الصلة، مع تجنب التداخل مع وظائف الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بموجب (الرقم 197F) (المادة 14A) من الاتفاقية؛

*د )* أنه بموجب المادة 13 من الاتفاقية يمكّن العالمية لتقييس الاتصالات إنشاء أفرقة أخرى،

تقـرر

إنشاء لجنة استعراض تعمل طبقاً للمادة 14A من الاتفاقية وللإجراءات الواردة أدناه، وللاختصاصات الواردة في الملحق A بهذا القرار، مع مراعاة بيئة التقييس السائدة في عالم اليوم والتطور المتواصل لقطاع تقييس الاتصالات للاتحاد، وذلك بموجب الرقمين 191A و191B من اتفاقية الاتحاد،

تكلف لجنة الاستعراض

1 بأن ترفع بانتظام تقارير إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات؛

2 بأن تنظر في نتائج اجتماعات فريق كبار موظفي التكنولوجيا لا سيما التقارير الصادرة عنها؛

3 بأن تجري استعراضها الأولي في الوقت المناسب بحيث توفر مساهمات للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات في إعداد الخطة الاستراتيجية لقطاع تقييس الاتصالات؛

4 بأن ترفع تقريرها إلى الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات من خلال الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات،

تكلف الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات

1 بأن ينظر في التقارير المرحلية المقدمة من لجنة الاستعراض وأن يقوم وفقاً للمادة 14A من الاتفاقية، وحسب الاقتضاء، بتنفيذ أي توصيات رهناً بدراسة الأمر في الجمعية العالمية المقبلة لتقييس الاتصالات؛

2 بأن يرفع التقرير النهائي للجنة الاستعراض، دون أي تغييرات، إلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات مشفوعاً بتعليقاته عليه،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بأن يدعم لجنة الاستعراض من خلال تيسير الأنشطة اللازمة لتنفيذ هذا القرار؛

2 بأن يوفر المنح للبلدان النامية المستحقة.

الملحـق A
(بالقـرار 82)

اختصاصات لجنة الاستعراض

1 دراسة مدى كفاية الهيكل الراهن لقطاع تقييس الاتصالات بغرض تيسير التطور المتواصل للقطاع والتعامل مع الطلبات المتزايدة لتحقيق نتائج مناسبة وحسنة التوقيت تلبي الطلب السوقي مع مراعاة بيئة التقييس الراهنة والمستقبلية.

2 استعراض الآليات الراهنة للتعاون والتآزر مع هيئات وضع المعايير الأخرى واقتراح التحسينات اللازمة.

3 استعراض النماذج الحالية للتعاون بين الاتحاد وهيئات وضع المعايير الأخرى بالنظر إلى الوتيرة المتسارعة للتغير في ساحة التقييس العالمية، والاحتياجات المتطورة بسرعة لزبائن/مستخدمي المعايير العالمية.

4 تحديد واقتراح طرائق جديدة للتعاون والتآزر تستند إلى الاحترام المتبادل والإقرار بالأدوار والمسؤوليات المتطورة في ميدان المعايير.

5 تحديد السبل والوسائل اللازمة لتعزيز التعاون مع هيئات وضع المعايير الأخرى بغية الحد من التعارض بين معاييرها ومعايير قطاع تقييس الاتصالات.

6 وضع واقتراح توصيات بشأن مجموعة من المبادئ لإعداد المعايير ضمن قطاع تقييس الاتصالات تيسِّر التشغيل البيني وتروج للمزيد من الابتكار.

7 إعداد خطة عمل لإجراء الاستعراض وتحديد هيكل التقرير.

8 إجراء الاستعراض الأولي للجنة في الوقت المناسب بما يكفل توفير المساهمة للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات في إعداد الخطة الاستراتيجية لقطاع تقييس الاتصالات وفقاً للمادة 14A من الاتفاقية.

9 تُنشأ لجنة الاستعراض من جانب هذه الجمعية وسترفع تقريرها إلى الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2016 دون تغيير من خلال الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات. وبالإضافة إلى ذلك، تقدم اللجنة بانتظام تقارير عما تحرزه من تقدم إلى الفريق المذكور وتأخذ بعين الاعتبار التعليقات التي يبديها الفريق بشأن تقريرها عن التقدم المحرز.

10 ومع مراعاة دور ووظائف الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات، على النحو الوارد في المادة 14A من الاتفاقية، ترفع لجنة الاستعراض تقارير إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات لكي تحدد، ضمن جملة أمور، أي تدابير معينة يمكن اتخاذها أو تنفيذها في المدى القصير، و/أو التدابير التي يمكن إحالتها ضمن تقرير من مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى مؤتمر المندوبين المفوضين لكي يتخذ قراراً بشأنها.

11 تكون لجنة الاستعراض مفتوحة أمام:

 أ ) الدول الأعضاء في الاتحاد، وأعضاء القطاعات، والهيئات الأكاديمية[[1]](#footnote-1)؛

ب) ممثلي المنظمات الأخرى غير المشمولة في أ) أعلاه للانضمام إلى الاجتماعات عند مناقشة مواضيع تتعلق بتلك المنظمات، إلى جانب الخبراء الآخرين، بمن فيهم المنتسبون، الذين يدعوهم الرئيس بالتشاور مع نائب الرئيس ومدير مكتب تقييس الاتصالات؛

12 تعزيزاً للمشاركة من المناطق تعمل لجنة الاستعراض مع الأفرقة الإقليمية الحالية للاتحاد، بما في ذلك الأفرقة الإقليمية التابعة للجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات، وتراعي مساهماتها. وتنسق لجنة الاستعراض مع مدير مكتب تقييس الاتصالات لضمان تقديم منحة لمشارك واحد من كل بلد مستحق.

13 تعمل لجنة الاستعراض باللغة الإنكليزية فحسب أو باللغات الرسمية الست إذا طُلب ذلك. وتترجم التقارير المرفوعة إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات إلى اللغات الرسمية الست في الاتحاد.

14 تكون اجتماعات لجنة الاستعراض لا ورقية وتستخدم طرق العمل الإلكترونية وفقاً للقرار 32 (المراجَع في دبي، 2012) لهذه الجمعية.

15 تجتمع لجنة الاستعراض قبيل اجتماع الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات.

16 لا يجوز أن تزيد مدة كل اجتماع للجنة الاستعراض عن ثلاثة أيام عمل.

17 يتألف فريق إدارة لجنة الاستعراض من رئيس وعدد من نواب الرئيس يصل إلى ستة، مع مراعاة التوزيع الجغرافي المنصف.

18 يُترجم التقرير النهائي للجنة الاستعراض ويُتاح إلى الاجتماع الأخير للفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات قبل انعقاد الجمعية العالمية لتقيس الاتصالات لعام 2016. وينتهي عمل لجنة الاستعراض عام 2016 ما لم تقرر الجمعية في عام 2016 استمرارها.

1. وفقاً للقرار 169 (غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "السماح للهيئات الأكاديمية والجامعات ومؤسسات البحوث المرتبطة بها بالمشاركة في أعمال قطاعات الاتحاد الثلاثة" لا يكون للهيئات الأكاديمية دور في صنع القرارات. [↑](#footnote-ref-1)